

نشأت الدول بمفهومها الحديث بعد مراحل تطور المجتمع الإنساني، منذ العصور القديمة إلى العصور الوسطى، ثم العصر الحديث والمعاصر، إلا أن النشأة الحقيقية للعلاقات الدبلوماسية بشكلها الحديث كانت مع تطور التنظيم الدولي، منذ معاهدة واست فاليا سنة 1648 وما تبعها من تنظيم دبلوماسي للعلاقات بين الدول الأوروبية.

وتعد العلاقات الدبلوماسية من أهم مظاهر سيادة الدولة، إذ أن ظهور الدولة في مجال العلاقات الدبلوماسية الدولية يستتبع بالضرورة وجودها في علاقات متنوعة مع غيرها من الدول ويكون هذا عبر آلية تبادل البعثات الدبلوماسية والدبلوماسيون، ومن هنا نشأة الوظيفة الدبلوماسية قبل نشوء القانون الدبلوماسي، فمهدت هذه الممارسات عبر العصور لنشأة القانون الدبلوماسي، عن طريق تكون قواعد عرفية ناتجة عن ممارسات الدبلوماسية في شكلها البدائي ثم تطورت عبر العصور إلى أن وصلت إلى المفهوم القانوني الحالي الذي ينظم العلاقات الدبلوماسية، وسواء كانت هذه العلاقات قبل وجود الدول بين القبائل والعشائر والأقوام أو في صورتها المتطورة الحالية بين الدول والشعوب والأمم.

وقد إرتبط مفهوم الحصانة الدبلوماسية بمفهوم الدبلوماسية منذ البداية، ففي المجتمعات القديمة القبلية والعشائرية كان الإقرار بالحصانة وتأمينها ومنحها للمبعوثين والرسل معترف به وسعت الدول لحماية المبعوثين وتأمينهم تحقيقاً للغرض من الاتصال الدبلوماسي وأول ما ظهر من مفاهيم الحصانة هو مفهوم الحرمة الشخصية للمبعوث الدبلوماسي، التي مهدت الطريق لظهور المفاهيم الموازية الأخرى للحصانة مثل: حصانة مقر البعثة وحصانة منزل المبعوث الدبلوماسي وحصانة اتصالات البعثة الدبلوماسية وغيرها، من المفاهيم الأخرى المرتبطة بها.

وكانت نشأة المفاهيم الدبلوماسية والتي منها مفهوم الحصانة، على شكل أعراف أو قواعد عرفية ذات منشأ ديني أخلاقي أولاً، فكانت تصبغ على الرسل والمبعوثين حالة من القدسية يتصور أنهم تحت حماية الآلهة، ثم تطورت كمفهوم ديني في إطار الأديان السماوية خاصة المسيحية والإسلام.

وفي المراحل التي سبق ذكرها كان مفهوم الحصانة عبارة عن قواعد عرفية غير مكتوبة وربما لم تكن ترقى لمستوى القاعدة القانونية الملزمة بمفهومها الحديث، والتي يترتب جزاء على

مخالفتها، فلم تنشأ مفاهيم نظرية منفصلة عن الممارسة للحصانة، وذلك بسبب ضعف تطور التنظيم الدولي للعلاقات بين الدول، لذلك كانت الحصانات ترتكز أساساً على قواعد عرفية ذات منشأ ديني وأخلاقي.

مر تطور مفهوم الحصانة من الشكل البدائي إلى المفهوم الحديث، بمراحل تاريخية بدأت في العصور القديمة، حيث عرفت في إطار الممارسات الدبلوماسية للإمبراطورية الرومانية، حيث كان مفهوم الحصانة يرتكز على قانون الشعوب، الذي عرف في العهد الروماني وكان بمثابة قانون دبلوماسي الذي وضع مفهوم الحصانة في إطار مفاهيم أخرى منها إعلان الحرب وعقد الصلح وإبرام المعاهدات، وبقي هذا المفهوم مرتبطاً بأصله العرفي الديني الأخلاقي وعند الإغريق.

تم وضع نظام دقيق للعلاقات الدبلوماسية مثل التسوية والتراضي والمصالحة التي تضع حداً للأعمال القتالية، واستقر في هذا العهد مبدأ الحصانات والامتيازات الدبلوماسية، أما عند الهند القديمة فقد تطورت إلى قواعد دينية تعرف باسم (ARTNS SASTAS)، حيث تضمنت تعليمات عديدة للسفراء وتضمن قانون "مانوا" إشارات للحصانة الدبلوماسية، أما في العصور الوسطى فكانت البداية مع العصر الإقطاعي الذي لم يعرف تطوراً كبيراً للحصانة الدبلوماسية نظراً لسيادة المفاهيم العرفية وعدم تنظيم العلاقات الدبلوماسية وشيوع حالة الحرب ثم تلاه العصر البيزنطي، حيث كانت مساهمتهم في تطور مفهوم الحصانة أكثر أهمية على صعيد الممارسة العملية للدبلوماسية، ولقد بالغ البيزنطيون في منح المبعوثين الدبلوماسيين الامتيازات والحصانات، فأسكنوهم القصور الفخمة لكنهم لن يغفلوا عن مراقبتهم رغم اعترافهم الظاهر بحصانتهم.

أما في العصور الحديثة والمعاصرة، فشهد مفهوم الحصانة التطور الفعلي من خلال تقنين المعاهدات الدولية التي كرست الحصانة وهذا منذ 1648 كبداية، ثم تقنين المعاهدات المتخصصة كقانون دبلوماسي كرس مفهوم الحصانة إلى أن وصلنا في العصر الحالي إلى معاهدة فينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961، التي أسست المفهوم الكامل للحصانة الدبلوماسية.

## أهمية الموضوع:

إن أهمية موضوع الحصانة الدبلوماسية تظهر في جوانب متعددة منها تأثيرها على مجال العلاقات الدبلوماسية بين الدول، وتطور العلاقات الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية، أما من حيث الأهمية العلمية لموضوع الدراسة فيكمن في:

**أولاً:** محاولة الكشف عن نطاق ومفهوم الحصانات الدبلوماسية والقيود التي يمكن أن ترد عليها، بسبب مقتضيات امن الدولة الموفد إليها، ومعرفة الحدود التي تقف عندها الحصانة الدبلوماسية، ومدى التزام المبعوث الدبلوماسي بمقتضيات الحصانة الدبلوماسية، وكذلك الغرض منها والتصرفات التي تخرج عن نطاق الحصانة الدبلوماسية.

**ثانياً:** توضيح إشكالية التعارض بين حق المبعوث الدبلوماسي في الحصانة وبين أحكام الأمن القومي للدولة المستقبلية، ومدى شمولية مفهوم الحصانة لحرية الاتصالات والمراسلات لدار البعثة وحصانة منزل المبعوث الدبلوماسي وأسرته، وامتداد الحصانة إلى فئات أخرى من موظفي دار البعثة.

## أسباب اختيار الموضوع:

إن الدافع وراء اختيارنا لموضوع الحصانة الدبلوماسية هو الإحاطة بمفهوم هذه الحصانة ودراستها في إطار القانون الدولي الدبلوماسي، ومدى التطابق بين المفهوم النظري لهاته الحصانات، والتطبيق العملي في واقع العلاقات الدولية، التي يستعملها العالم المعاصر. ويصادف تحريرنا لهذا الموضوع أزمة دبلوماسية شائكة بين روسيا وبريطانيا، امتدت إلى مجموعة دول الإتحاد الأوربي والولايات المتحدة الأمريكية، تبادل فيها الأطراف طرد العشرات من الدبلوماسيين، بسبب الاتهامات المتعلقة بالجوسسة والتدخل في الانتخابات الأمريكية وغيرها، وأن هذه الأزمة تطرح مدى علاقة هذه الاتهامات بموضوع الحصانة الدبلوماسية وهو ما يضيف على موضوع البحث الطابع العملي والحادثة.

## صعوبات الموضوع:

تكمن صعوبات هذا البحث في أنه موضوع متناول من عدة نواحي، أسهب فيه كثير من الباحثون والدارسون من جوانب عديدة، مما يخلق صعوبة في طرحه من زاوية جديدة، نظرا لتشعب الدراسات السابقة.

كثرة المراجع المتناولة للموضوع مما يخلق صعوبة في تحديد الموضوع وأيضا بعض التضارب في المعلومات المطروحة في مختلف المراجع والمتعلقة بالموضوع.

صعوبة حصر الموضوع مقارنة بالحجم المقرر للدراسة بـ60 صفحة، مع أن الموضوع شاسع ودراسته تركز على الحصانة الدبلوماسية في القانون الدولي، مما يصعب حصره في مثل هذا الحجم.

## إشكالية البحث:

بالاعتماد على ما ذكر آنفا يمكن طرح الإشكالية التالية:

◀ ما مدى تطور الحصانة الدبلوماسية في القانون الدولي؟ وما هو الإطار القانوني المنظم الذي يحكمها؟

◀ كما يمكن أن تتفرع عن هذه الإشكالية الرئيسية إشكاليات فرعية أخرى:

◀ ما هو التطور التاريخي لنشأة مفهوم الحصانة الدبلوماسية ؟

◀ ما هو مفهوم الحصانة الدبلوماسية، وما هي مصادرها ؟

◀ ما هو الأساس القانوني للحصانة الدبلوماسية؟

◀ ما هي الحصانات المقررة لدار البعثة الدبلوماسية والحصانة الخاصة بسيرها ؟

◀ ما هي القيود الواردة على الحصانة الدبلوماسية ؟

## المنهج المتبع:

لمعالجة الإشكالية السالف ذكرها اتبعنا المنهج الوصفي لسرد الوقائع التاريخية لتطور مفهوم الحصانة الدبلوماسية، وكذا بيان الأشخاص المتمتعون بهذه الحصانة، وتعدد هذه الحصانات كما اتبعنا في بعض الأحيان المنهج التحليلي، من أجل النقد والتحليل لتطبيق مفهوم الحصانة في الواقع العملي في العلاقات الدبلوماسية، وقدمنا في ذلك أمثلة واقعية من عالمنا المعاصر.

## خطة البحث:

للإجابة على هذه الإشكالية الرئيسية وما ترتب عنها من إشكاليات فرعية تم إتباع الخطة الموجزة التالية:

## الفصل الأول:

المعنون بالإطار المفاهيمي للحصانة الدبلوماسية، حيث تم تقسيمه إلى ثلاث مباحث فتناولنا في المبحث الأول التطور التاريخي للحصانة الدبلوماسية، ثم تناولنا في المبحث الثاني ماهية الحصانة الدبلوماسية، وأخيرا في المبحث الثالث تمت دراسة الأساس القانوني للحصانة الدبلوماسية.

## أما في الفصل الثاني:

والمعنون بالإطار القانوني للحصانات الدبلوماسية في القانون الدولي الدبلوماسي، فتم تقسيمه إلى ثلاث مباحث، حيث تناولنا في المبحث الأول المعنون بالحصانات المقررة بدار البعثة، ثم في المبحث الثاني تناولنا مسألة الحصانات الخاصة بتسيير عمل البعثة الدبلوماسية أما في المبحث الثالث والأخير فتطرقنا إلى مسألة نطاق الحصانات الدبلوماسية للمبعوث الدبلوماسي.